## أمر استثناء من التسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استنادًا للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 1952م وتعديلاته، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضى والمياه،

## أقرر:

استثناء قطع الأراضي المبينة في الجدول أدناه من أراضي بيت لحم التابعة لمحافظة بيت لحم، حسب مخططات التسوية من أعمال التسوية للمصلحة العامة.

المحافظة	المدينة/ البلدة	اسم الحوض	أرقام القطع	رقم الحوض
بيت لحم	بي <mark>ت ل</mark> حم	الموردة وقبور الاطفال	40 ,39 ,38 ,37 ,36 ,35	28010
بيت لحم	بی <mark>ت</mark> لحم	تراجمه <mark>ورأس فط</mark> يس والنجمة وطريق الخور	36	28014

أ. مح<mark>مد</mark> شراكة رئيس هيئة تسوية الأراض*ي و*المياه

> ديــوان الجــريدة الرسويـــة Official Gazette Bureau